

Distr.: General
22 March 2005
Arabic
Original: French



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار
١٥٤٠ (٢٠٠٤)

مذكرة شفوية مؤرخة ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس اللجنة من
البعثة الدائمة لجيبوتي لدى الأمم المتحدة

تهدى البعثة الدائمة لجيبوتي لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ويشرفها أن تفيدها باستلام مذكرتها الشفوية المؤرختين ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ و ٧ آذار/مارس ٢٠٠٥.

وفي هذا الصدد، تشرف البعثة الدائمة لجيبوتي بإبلاغ اللجنة بأن جمهورية جيبوتي، المصنفة بين أقل البلدان نمواً، لا تنتج أسلحة الدمار شامل ولا أي نوع من الأسلحة التقليدية، ولا تملك هذه التكنولوجيا، ومن ثم لا يسعها تقديم دعم مادي لدول أو لجهات فاعلة من غير الدول لإنتاج مثل هذه الأسلحة أو للحصول عليها.

وعلاوة على ذلك، فإن جمهورية جيبوتي، باعتبارها دولة طرفاً في معظم الصكوك القانونية الدولية التي تحظر إنتاج وتخزين ونقل مثل هذه الأسلحة، لا تستطيع من الناحية القانونية ومن الناحية السياسية، مساعدة دول أو جهات فاعلة من غير الدول على إنتاج أسلحة الدمار الشامل أو الحصول عليها.

على أنه بالنظر إلى اعتماد القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، تشرف البعثة الدائمة لجيبوتي بأن ترفق طيه التقرير المقدم من بلدنا عملاً بالفقرة ٤ من قرار مجلس الأمن المشار إليه (انظر المرفق).

البعثة الدائمة لجمهورية جيبوتي
لدى الأمم المتحدة

مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٥ الموجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة لجيبوتي لدى الأمم المتحدة

تقرير جمهورية جيبوتي المقدم إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بشأن عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل

أعدّ هذا التقرير وفقاً للفقرة ٤ من القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وهو مقدم إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب المادة ٢٨ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

١ - إن حكومة جيبوتي، إذ تدرك حجم التهديد على السلام والأمن الدوليين بسبب انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها، واقتناعاً منها بأن على جميع الدول الأعضاء التقيد بالتزاماتها في مجال نزع السلاح وتحديد الأسلحة، تؤيد بدون تحفظ شتى الجهود الدولية الرامية إلى تأمين عدم الانتشار والقضاء على هذه الأسلحة. ويساورها القلق أيضاً بشأن الآثار المدمرة المرتبطة بإنتاج واستعمال أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها، سواء من قبل الدول أو الجهات الفاعلة من غير الدول. وفضلاً عن ذلك، دعت مراراً إلى وضع حد لإنتاج هذه الأسلحة واستعمالها واحتيازها ونقلها وتخزينها، لما لها من آثار مدمرة على الصعيد الدولي والصعيدين الإقليمي والوطني.

٢ - وبغية ضمان السلام والأمن الدوليين، تأمل جمهورية جيبوتي لو تحققت ببساطة إزالة هذه الأسلحة. وفي هذا الصدد، قامت جيبوتي، في إطار لجنة نزع السلاح، بتأييد والمشاركة في تقديم القرارات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة بشأن مكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل.

٣ - أما على الصعيد الإقليمي، فقد صدّقت جمهورية جيبوتي على معاهدة بيليندابا التي تجعل من أفريقيا منطقة خالية من الأسلحة النووية، وما فتئت تؤيد الجهود الرامية لإزالة جميع أسلحة الدمار الشامل من منطقة الشرق الأوسط، على غرار المناطق الأخرى التي كفلت بذلك الاستقرار والسلام. وأيدت قرارات الجمعية العامة في هذا الشأن، ومنها القرار ٣٤/٥٨، المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط"، والقرار ٦٨/٥٨، المعنون "خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط".

٤ - وتؤكد جمهورية جيبوتي كذلك ضرورة جعل الشرق الأوسط وأفريقيا، وهما منطقتان من العالم حيث التوترات على أشدها، منطقتين خاليتين من جميع أنواع أسلحة الدمار الشامل.

٥ - إن حرص جمهورية جيبوتي على هذه المسألة وعنايتها بما قد تجسدا على المستوى الدولي بتوقيعها على المعاهدات والاتفاقيات الدولية الرئيسية المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل النووية والبيولوجية والكيميائية، وانضمامها إليها.

٦ - وتبذل جمهورية جيبوتي كل ما في وسعها لتأمين رقابة حدودها وإخضاع الأشخاص والأمتعة لتفتيش دقيق، عند عبور حدود البلد. وجمهورية جيبوتي التي تساند بحزم الجهود المبذولة في جميع مناطق العالم من أجل إرساء السلام والأمن الدوليين، يساورها القلق للزيادة الكثيفة في الأنشطة الإرهابية ولاحتمال احتياز الجماعات الإرهابية لأسلحة الدمار الشامل. ولما كانت الأوضاع السائدة في أنحاء معينة من العالم قد تسر حصول تلك الجماعات على هذه الأسلحة، فإن جيبوتي تدعو المجتمع الدولي إلى السعي والتعاون من أجل إزالة أسلحة الدمار الشامل. ولتبيد المخاوف المرتبطة بانتشار هذه الأسلحة، يتعين قبل كل شيء وضع حد لحالات الاحتلال، وتسوية الصراعات التي تشهدها بعض مناطق من العالم، لا سيما الشرق الأوسط، حيث أن الوضع القائم يزيد بالتأكيد من تفاقم الحالة ويؤجج التوترات.